دفتر الشروط الحقوقية و المالية الخاصة

بالمناقصة الداخلية رقم / ٢٠٢٦/٩

مادة رقم /١/ موضوع المناقصة :

توريد /١٠٠٠/ طن نواقل ألمنيوم/فولاذ مقطع ٧٠/٥٥٠ مم٢ لخطوط نقل القدرة الهوائية ٤٠٠ ك.ف مع حضور الاختبارات.

وفق المواصفات الفنية الخاصة المبينة بدفتر الشروط الفني الخاص بالموضوع ووفقاً للشروط الحقوقية والمالية المبينة في هذا الدفتر.

مادة رقم /٢/ التعاريف :

يقصد بالتعابير والكلمات المدرجة فيما يلي كما هو مبين بجانب كل منهما :

الإدارة : إدارة نقل الكهرباء .

العارض : الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي قدم عرضاً أصولياً للإدارة بناء على إعلان المناقصة.

المتعهد المرشح : هو من ترسو عليه المناقصة ولم يبلغ أمر المباشرة .

المتعهد : هو من يرتبط مع الإدارة بعقد لتأمين احتياجاتها وتم تبليغه أمر المباشرة لتنفيذه أصولاً .

العقد : هو مجموعة الأحكام التي يرتبط بها كل من المتعهد والإدارة بما في ذلك دفتر الشروط العامة ودفاتر الشروط الخاصة والمواصفات وسائر الجداول والمصورات والوثائق المتعلقة بالعقد والعرض.

قيمة العقد : تعني المبلغ الوارد في العقد وكذلك أية إضافات أو تنزيلات يمكن أن تطرأ على هذا المبلغ عملاً بأحكام العقد

فترة الضمان : وهي الفترة التي يكون المتعهد مسؤولاً فيها عن كل عيب أو نقص يحتمل ظهوره في الأعمال المنجزة والمسلمة تسليماً مؤقتا.

مادة رقم /٣/ الغاية من المناقصة :

إن الغاية من المناقصة هذه هي دعوة العارضين لتقديم أنسب عروضهم والتي نظم هذا الدفتر من اجلها والموضحة صراحة أو ضمناً في المواصفات الفنية والمستندات وكافة الوثائق المرفقة التي تتألف منها اضبارة المناقصة.

مادة رقم /٤/ اطلاع العارض على اضبارة المناقصة واستيعابه محتواها :

يعتبر العارض بمجرد تقديم عرضه للاشتراك بالمناقصة هذه انه قد استوعب جميع أحكامه ودرس وتفهم كافة ما تتطلبه المواصفات الفنية ودفاتر الشروط العامة والخاصة من أعمال والتزامات فنية وقانونية كما انه اخذ علماً بالقوانين والأنظمة السارية والرسوم الجمركية والمالية والبلدية وغيرها وجميع الأحوال والأوضاع التي يمكن ان تؤثر في أي من الالتزامات المطلوبة والموضحة صراحة أو ضمناً في اضبارة المناقصة هذه وقبل بأحكامها.

مادة رقم /٥/ مكان وزمان وكيفية تقديم العروض :

تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين وعلى الشكل التالي :

أولاً : المغلف الأول (مغلف الأوراق الثبوتية) ويحتوي على الوثائق التالية :

١ـ التأمينات الأولية تحت طائلة الرفض الحتمي للعرض في حال عدم تقديمها ملصق عليها /٥٠٠/ ل ج س طابع مالي - /٢٥/ ل ج س إدارة محلية .

٢- طلب اشتراك بالمناقصة (وفق النموذج المرفق ملصق عليه الطابع المالي بقيمة /١٠٠٠/ ل ج س فقط ألف ليرة جديدة سورية لاغير) أضافة إلى مجهود حربي /٣/ ل ج س - /٥٠/ ل ج س رسم إدارة محلية /١/ ل ج س مجهود حربي للإدارة المحلية - /٢/ ل ج س طابع الشهيد على أن يكون موقعاً من جميع العارضين بالتكافل والتضامن في حال تقديم العرض باسم أكثر من عارض .

٣ـ تصريح بالاطلاع على دفاتر الشروط العامة والخاصة (الحقوقية والفنية والمالية) وجداول بنود التوريدات والأشغال المطلوبة الخاصة بالمناقصة وانه يقبل بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط وأحكام (وفق النموذج المرفق ملصق عليه الطابع القانوني بقيمة /٣/ ل.ج.س .)

٤ـ تصريح خطي من العارض يؤكد فيه وعلى مسؤوليته بأنه غير محروم من الدخول في المناقصات أو التعاقد مع الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً (وفق النموذج المرفق ملصق عليه الطابع القانوني بقيمة /٣/ ل.ج.س) .

٥ـ تصريح خطي من العارض يفيد أنه من غير العاملين في إحدى الجهات العامة وليس عضوا في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديدا ويقتصر تطبيق هذه الفقرة على الأشخاص الطبيعيين (وفق النموذج المرفق ملصق عليه الطابع القانوني بقيمة /٣ / ل.ج.س).

٦ـ تصريح خطي من العارض يؤكد فيه التزامه التام بأحكام مقاطعة إسرائيل (وفق النموذج المرفق ملصق عليه الطابع القانوني بقيمة /٣ / ل.ج.س).

٧ـ تصريح بالموطن المختار(وفق النموذج المرفق ملصق عليه الطابع القانوني بقيمة /٣/ ل.ج.س).

٩ـ وثيقة تفيد أن العارض مسجلاً في إحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال في سورية على ألا يكون قد مضى سنة على استخراجها .

١٠ـ خلاصة عن السجل العدلي للعارض تفيد أنه غير محكوم بجناية أو جرم شائن مالم يرد إليه اعتباره على ألا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراجها ويقتصر تطبيق هذه الفقرة على الأشخاص الطبيعيين.

١١ـ وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية لعام التعهد

١٢ـ صورة عن الهوية الشخصية للعارض ملصق عليها طابع مالي بقيمة /٣/ ل ج .س

١٣ – إيصال شراء إضبارة المناقصة باسم العارض .

١٤- جدول الضمان الفني لناقل القدرة.

١٥- تقرير الاختبار لنفس مقطع الناقل متضمناً المقاومة + الاختبارات الميكانيكية.

١٦-قائمة المبيعات للشركة الصانعة لآخر خمس سنوات.

١٧-iso certificate

بالإضافة إلى الخصائص الفيزيائية والكيميائية والميكانيكية للنواقل على العارض أن يتقدم بالمعلومات التالية: المخططات التفصيلية لبكرات النواقل-وزن البكرة(فارغة- ممتلئة)

*أي معلومات مطلوب تقديمها للاستخدام لاحقاً وخاصة قيمة قوة الشد الأعظمية المطبقة على الناقل أثناء عملية سحبه عن البكرة.

-يمكن الاستعاضة عن الوثائق المحددة في المغلف الأول بشهادة صادرة عن جهة عامة تفيد توفر هذه الوثائق لديها وأنها مستوفية لشروطها القانونية لدى هذه الجهة شريطة تقديم هذه الوثائق عند الإحالة .
- تعفى الجهات العامة من تقديم الوثائق المعفاة من تقديمها وفق أحكام نظام العقود والأنظمة النافذة.

ثانياً المغلف الثاني (مغلف العرض المالي) :

ويحتوي على العرض المالي والتجاري مبيناً فيه قيمة العرض مع جدول الكميات والأسعار الافرادية والإجمالية موقع توقيعاً حياً من العارض.

يوضع المغلفان ضمن مغلف ثالث مختوم ويكتب عليه بشكل واضح المعلومات التالية :

- اسم الإدارة .
- رقم وموضوع المناقصة والتاريخ المحدد لا جرائها.
- اسم وعنوان العارض بشكل مفصل وواضح (الهاتف – الجوال - الفاكس) .
- تسلم العروض إما مباشرة إلى ديوان الإدارة أو ترسل إليها بالبريد المضمون على ان تصل وتسجل في ديوانها في كلا الحالتين قبل نهاية الدوام الرسمي لآخر موعد لتقديم العروض كما هو محدد في إعلان المناقصة.
- في حال مصادفة آخر موعد لتقديم العروض يوم عطلة رسمية في الإدارة فيعتبر نهاية الدوام الرسمي لأول يوم عمل يلي العطلة هو آخر موعد لتقديم العروض ويوم فض العروض في اليوم التالي في الساعة المحددة سابقا.
- لا يقبل من العارض إلا عرض واحد ولا يجوز استعادة العرض أو إكماله أو تعديله بعد تسجيله في ديوان الإدارة .

<u>مادة رقم /٦/ مدة الارتباط بالعرض:</u>

١-مدة ارتباط العارض بعرضه ثلاثة أشهر تبدأ من تاريخ اليوم التالي لإنتهاء تقديم العروض و في حال رغبة العارض بالانسحاب من عرضه فعليه أن يتقدم بطلب خطي يسجل في ديوان الإدارة خلال مدة سبعة أيام تلي انتهاء مدة الارتباط بالعرض وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة للعارض.

٢-مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ثلاثة أشهر تبدأ اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ تبليغه إحالة التعهد عليه وفي حال رغبة المتعهد المرشح بالانسحاب من عرضه فعليه أن يتقدم بطلب خطي يسجل في ديوان الإدارة خلال مدة سبعة أيام تلي انتهاء مدة الارتباط بالعرض وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة للمتعهد للمرشح على ألا تتجاوز مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ستة أشهر.

<u>مادة رقم /٧/ التأمينات المؤقتة والنهائية:</u>

*-تحدد التأمينات المؤقتة بمبلغ : /٢٦،٥٣٥،٠٠٠/ ل.ج.س فقط ستة وعشرون مليوناً وخمسمائة وخمسة وثلاثون ألف ليرة جديدة سورية لاغير تقدم باسم العارض وفي حال تقديم العرض باسم أكثر من شريك تقدم بأسماء جميع العارضين الشركاء ولا يشترط تقديمها بالتساوي في حال تقديم كل شريك جزء من التأمينات ويكون هؤلاء الشركاء مسؤولين أمام الإدارة بالتكافل والتضامن عن عرضهم

*-يلتزم العارض بأن تكون مدة صلاحية التأمينات المؤقتة متساوية مع مدة الارتباط بالعرض كما يلتزم بتمديدها طيلة مدة ارتباطه بعرضه في حال تقديم التأمينات المؤقتة بموجب كفالة مصرفية *تعاد التأمينات

المؤقتة إلى اللذين لم تقبل عروضهم فورا أما الذين لم يرس عليهم المناقصة أو لم يجري التعاقد معهم فتعاد إليهم تأميناتهم المؤقتة بعد مصادقة آمر الصرف على محضر لجنة المناقصات .

*ـ تحدد التأمينات النهائية بـ ١٠% من قيمة العقد وتقدم قبل توقيع العقد باسم المتعهد المرشح وباسم جميع الشركاء اذا كان أكثر من شخص ولايشترط تقديمها بالتساوي في حال تقديم كل شريك جزء من التأمينات ويعتبر جميع هؤلاء الشركاء مسؤولين بالتكافل والتضامن عن حسن تنفيذ العقد.

*-على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وتوقيع العقد خلال ثلاثون يوماً من تاريخ إبلاغه الإحالة عليه وفي حال عدم حضور المتعهد المرشح أو امتناعه عن توقيع العقد خلال المدة المحددة يحق للإدارة مصادرة التأمينات المقدمة من قبله ويحق للإدارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر وذلك عملاً بأحكام المادة ٢٤ الفقرة /ج/ من نظام العقود الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام/٢٠٠٤

يكون أداء التأمينات المؤقتة النهائية إما في حساب المؤسسة المصرفي او بكفالة مصرفية بالنص الرسمي المعتمد أو بحوالة مصرفية أو شيك مؤشر عليه بالقبول / شيك مصدق/ من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية ولا يشترط تقديم هذه التأمينات من قبل الجهات العامة ولا من قبل الجهات التي تعفى من ذلك بنصوص تشريعية خاصة .

* تقدم التأمينات النهائية بالليرة السورية وفي حال تقديم العرض بالقطع الأجنبي والسداد بالليرات السورية يجري احتساب المعادل لها وفق النسبة المحددة من قبل الإدارة بناءً على معادل عرض المتعهد بالليرة السورية وفق نشرة السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سورية المركزي النافذة بتاريخ مصادقة آمر الصرف على الإحالة على أن يتم تسويتها عند كل استحقاق للمتعهد بما يضمن تحصيل القيمة المطلوبة لهذه التأمينات في ضوء النسبة المحددة لها في العقد ضماناً لعدم أي انتقاص من قيمتها ناجم عن ارتفاع سعر الصرف وذلك من خلال الاقتطاع المباشر من الاستحقاقات التي تترتب للمتعهد وفق أحكام العقد أو بتعديل صك التأمينات النهائية أو بالتسديد نقداً في صندوق الجهة العامة.

*- تعاد التأمينات النهائية بعد الاستلام النهائي وتنظيم محضر أصولي بذلك وتقديم براءة ذمة من مؤسسة التأمينات الاجتماعية ومن الدوائر المالية المختصة وبعد التأكد من عدم تحقق أي التزامات على المتعهد تستوجب حجز هذه التأمينات.

*- يحق للإدارة أن تتصرف بالتأمينات والتوقيفات والكفالات والاستحقاقات وأن تقتطع منها أي مبلغ يترتب لها بذمة المتعهد وينبغي عليه حينئذ أن يسدد فوراً ما اقتطعته الإدارة حتى تعود التأمينات والكفالات إلى مقدارها الأصلي فإذا لم يقم المتعهد بذلك كان من حق الإدارة أن تقوم بتسديد المبالغ المقتطعة من تلقاء نفسها مما قد يكون له من استحقاقات أو أن تطلب منه تسديدها بالطرق القانونية ولا يترتب على التأمينات وتوقيفات الضمان أي فائدة

<u>مادة رقم /٨/ مدة التوريد :</u>

خلال ثلاثة أشهر ويسمح بالتوريد الجزئي .

<u>مادة رقم /٩/ مكان التسليم :</u>

مستودعات إدارة نقل الكهرباء .

<u>.مادة رقم /١٠/ بدء التوريد وامر المباشرة :</u>

١-تبدأ مدة التوريد من اليوم التالي لتاريخ أمر المباشرة.

٢-تقوم الإدارة بعد نفاذ العقد بإبلاغ المتعهد أمر المباشرة بموجب كتاب خطي وحسب الأصول.

مادة رقم /١١/ غرامة التأخيــر:

تحدد غرامة التأخير ب (٠،١%) واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير في تقديم المواد الملتزم بتقديمها وفق أحكام التعهد عن المدد والمواعيد المحددة فيه أو قدم مواداً مخالفة للشروط والمواصفات المتعاقد عليها ولم يستبدل بها غيرها قبل حلول هذه المواعيد.

وبسقف غرامة قدرها /٢٠%/ من القيمة الإجمالية للتعهد ولو لم يلحق بالإدارة أي ضرر دون حاجة لإنذار المتعهد أو إعذاره .

مادة رقم /١٢/ الأسعار:

-توضع الأسعار الإفرادية والإجمالية من قبل العارضين وعلى مسؤوليتهم وفق جدول الكميات والأسعار المرفق بدفتر الشروط الفنية الخاص وهذه الأسعار تتضمن سعر البكرات واصلة مستودعات الإدارة ويتم نقل المواد إلى مستودعات الإدارة عن طريق المتعهد وعلى نفقته ويتم تنزيل المواد إلى المستودع بآليات الإدارة وعلى نفقة الإدارة.

-يجب على للعارض تقديم عرضه بالقطع الأجنبي على أن يتم التسديد بالليرة السورية بتاريخ الاستحقاق وفق نشرة السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سورية المركزي بتاريخ الاستحقاق ويقصد بتاريخ الاستحقاق هو اليوم التالي لصدور محضر الاستلام المؤقت على أن يكون المتعهد قد استورد التوريدات ومستلزمات العقد من الخارج ويثبت ذلك بوثيقة رسمية أو شهادة جمركية صادرة عن الجمارك خلال مدة التنفيذ.

-تعتبر الأسعار المقدمة من قبل العارضين بالظرف المختوم نهائية ويجب أن لا يتضمن العرض أية معادلة لزيادة الأسعار تحت طائلة رفض العرض في حال المخالفة .

- تعتبر الأسعار الافرادية المقدمة من قبل العارضين بالظرف المختوم نهائية و تتضمن جميع أنواع النفقات والأعباء اللازمة لتوريد المواد موضوع المناقصة هذه حسب دفاتر الشروط ويعتبر العارض انه قد أخذ بعين الاعتبار حين وضــع أســعاره جميع التدابير والاحتياطات الواجب اتخاذها لتنفيذ الأعمال وتعتبر الأســعار الإفرادية للمواد التي ستحدد في العرض هي السارية مهما بلغت كمية المواد الموردة ضمن حدود التوريدات التي تشكل موضوع هذه المناقصة أو الإضافات التي ستجري عليها تبعاً لضرورات التوريد .

-في حال وجود خطأ حسابي ناجم عن ضرب السعر الإفرادي بالكمية أو خطأ بالجمع فيتم تصحيحه من قبل لجنة المناقصات بحضور العارض وتوقيعه على التصحيح .

-في حال وجود اختلاف في القيمة الإجمالية للعرض رقماً أو كتابةً تعتمد الأســعار الصــحيحة الناجمة عن الضرب والجمع سواء أكانت رقماً أم كتابةً.

مادة رقم /١٣/التغليف :

يجب تقديم النواقل(الأمراس)على بكرات معدنية أو خشــبية ذات حواف دائرية(فلنشــات) من مادة قوية تؤمن الحماية المناسبة للنواقل أثناء عمليات النقل وعمليات مد الشبكة.

-الطبقة الخارجية للناقل يجب أن تحمى بألواح خشبية.

-يجب أن تكون البكرات قوية بشكل كاف لكي تتحمل وزن الناقل.

-في حال استخدام بكرات خشبية يجب أن تدعم فلنشاتها بصفيحة من حديد.

-تزود كل بكرة بلوحة اسمية تحمل المعلومات التالية:

نوع الناقل-مقطع الناقل-طول النواقل على البكرة-الوزن الكلي للنواقل-وزن البكرة

مادة رقم /١٤/ شروط العرض:

يتم تحديد الوزن الفعلي الصافي للمتر الطولي للناقل بناءً على اختبارات القبول وذلك بوزنه مشحماً.
الوزن الوسطي سيؤخذ كأساس لتسعير الدفعات المختلفة.
وحدة السعر بالكيلو غرام من المرس هي للمادة الصافية واصلة إلى أرض الموقع.
يجب أن يتضمن العرض سعر البكرات.

مادة رقم /١٥/ الضرائب والرسوم والنفقات الناجمة عن التعاقد :

تترتب على من سيحال عليه الالتزام كافة الضرائب والرسوم الناتجة عن التعاقد وبصورة خاصة :

١- رسم الطابع بواقع (٠،٨% ثمانية بالألف على نسختي العقد مضاف إليه رسم إدارة محلية بنسبة ٥ % من قيمة رسم الطابع وطابع الشهيد وطابع المجهود الحربي .

٢- رسم الطابع الهندسي في حال توجبـه .

٣- أجور الإعلان للمرة الأخيرة.

٤-نفقات وعمولات إصدار الكفالة المصرفية وتمديدها بما فيها رسم الطابع عليها.

٥- ضريبة دخل الأرباح والرواتب والأجور المترتبة على المتعهد نتيجة تنفيذ العقد والتي تستوفى من قبل الدوائر المالية المختصة بوزارة المالية وعلى المتعهد تقديم براءة ذمة من الدوائر المالية المختصة .

٦-كافة الضرائب والرسوم والنفقات الأخرى الجمركية والمالية والبلدية والمهنية وجعالات الاشتراك بالتأمينات الاجتماعية سواء أكانت هذه الضرائب والرسوم والنفقات مترتبة على مكاتبه أو على مستخدميه أو على تنفيذ العقد بما في ذلك الالتزامات المترتبة عليه تجاه نقابة المقاولين و نقابة المهندسين في حال توجبها وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة .

مادة /١٦/ التزامات المتعهد :

بالإضافة للالتزامات الموضحة والمبينة في دفتر الشروط الفني يتحمل المتعهد كامل المسؤولية عن تنفيذ العقد لذا فعليه أن يدقق دفاتر الشروط والمخططات التنفيذية للمشروع وأن يتأكد من صحة نتائج الحسابات وينبه الإدارة إلى الأخطاء التي قد تكون واردة فيها لتعمل على تصحيحها وأن تعليمات الإدارة الخطية التي تخالف ذلك تعفي الملتزم من المسؤولية المترتبة عليه من جراء هذه المخالفة فقط.

مادة /١٧/ طريقة الدفـع :

تقوم الإدارة بتسديد قيمة العقد بالليرة السورية وفق نشرة السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سورية المركزي بتاريخ الاستحقاق (وهو اليوم التالي لصدور محضر الاستلام المؤقت)بعد إجراء الاختبارات وتسليم المتعهد المواد إلى مستودعات الإدارة وصدور محضر استلام مؤقت أصولي بذلك وبعد تقديم المتعهد الوثائق التالية

أ- فاتورة تجارية .

ب- وثيقة تفيد قيام المتعهد بتسديد الرسوم المترتبة تجاه مؤسسة التأمينات الاجتماعية.

ت-وثيقة تفيد قيام المتعهد بتسديد رسم الطابع ورسم الإدارة محلية.

ث- يسمح بتسديد قيمة المواد الموردة جزئيا عند توريدها لقاء محضر استلام مؤقت أصولي وتقديم الوثائق المذكورة أعلاه.

ج- وثيقة رسمية أو شهادة جمركية صادرة عن الجمارك خلال مدة التنفيذ تفيد صراحة بأنه أدخل المستوردات مستلزمات تنفيذ العقد موضوع التعهد من الخارج ودخلت بالاستهلاك المحلي لكل دفعة على حدى.

د- شهادة جمركية أو أي وثيقة رسمية صادرة عن الجمارك خلال عام الذي يسبق العقد تبين قيامه باستيراد مستلزمات تنفيذ العقد موضوع التعهد من الخارج و أنها دخلت بالاستهلاك المحلي.

مادة /١٨/ تعديل العقد :

١ـ يجوز للإدارة زيادة المواد المتعاقد عليها أو إنقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند أو مادة من التعهد على حده وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد و دون حاجة إلى عقد جديد على أن لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥% من القيمة الإجمالية للعقد .

٢-يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

مادة/١٩/ التجارب والاختبارات

* في حال كانت المواد مستوردة من الخارج يلتزم المتعهد بإجراء الاختبارات المشار إليها في الملحق الفني بحضور عنصرين اثنين من الإدارة في المعمل المصنع لمدة أسبوع للمشاركة في اختبار النواقل ويتحمل المتعهد كافة النفقات بما فيها تقديم بطاقات الطائرة ذهاباً وإياباً ونفقات الإقامة (مبيت ووجبات الطعام)والتنقل في بلد المصنع في حال كان المصنع خارجي.

هذا وإن مشاركة ممثلي الإدارة بالاختبارات لا تعفي المتعهد من أي من التزاماته بموجب العقد ويجري التنسيق بين الطرفين لتنفيذ ذلك.

-في حال تعذر سفر ممثلي الإدارة لأي سبب كان يتم إجراء الاختبارات في مخبر محايد تحدده الإدارة بحضور عناصر الإدارة وعلى نفقة المتعهد لكل دفعة على حدى ولايتم سداد أي مبلغ للمتعهد لقاء ذلك.

* في حال كانت المواد مصنعة محلياً يتم الاختبار بحضور عنصرين اثنين من الإدارة في معامل الشركة وعلى نفقتها ولكل دفعة على حدى.

- يجب على العارض تحديد سعر لبند الاختبارات في عرضه المالي وتكون منفصلة عن قيمة التجهيزات.

مادة /٢٠/ الاستلام المؤقت والنهائي:

الاستلام المؤقت :

تقوم الإدارة ممثلة بلجنة استلام تؤلف لهذه الغاية بعد قيام المتعهد بتسليم المواد في المكان المحدد من تاريخ وصول المواد الى مستودعات الإدارة بأعمال الاستلام المؤقت وتنظيم محضر استلام أصولي مبيناً فيه عملية الاستلام وتوصية اللجنة بقبول الاستلام بتحفظ أو بدون تحفظ أو بالرفض وفق أحكام دفتر الشروط العامة لنظام العقود لاسيما المادة رقم /١٢/ .

ـ الاستلام النهائي :

يجري الاستلام النهائي بعد مضي فترة الضمان المحددة بمدة / سنة / من تاريخ محضر الاستلام المؤقت.

مادة رقم /٢١/ الضمان :

١-يضمن المتعهد جميع المواد المتعاقد عليها سنة من تاريخ محضر الاستلام المؤقت لآخر شحنة ويكون ملزماً خلال تلك الفترة بتبديل أية آلة او مادة أو قطعة من القطع التي يثبت عطلها أو سوء صنعها ولا يسال عن العطل الذي تسببه الإدارة.

٢-تخضع المواد والآلات و القطع التبديلية المستبدلة لفترة ضمان جديدة مساوية لفترة الضمان الأصلية من تاريخ الإستبدال

٣-إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان المشار إليها عيب تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة سنة اعتبارا من تاريخ ظهور العيب أو العلم به.

مادة رقم /٢٢/ حل الخلافات

تحل الخلافات التي تنشأ بين الإدارة والمتعهد بالطرق الودية وإذا تعذر حلها بهذه الطرق فيعتبر القضاء الإداري السوري هو المرجع الوحيد المختص في حلها وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

.مادة رقم /٢٣/ المراجع القانونية :

في كل ما لم يرد عليه النص في هذاالدفتر يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والى دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٩ ودفاتر الشروط الخاصة بهذه المناقصة ، وفي حال عدم كفاية هذه النصوص يعتبر التشريع السوري هو المرجع الوحيد المختص في كل ما يتعلق بصحة العقد و تفسير أحكامه وتطبيقها وفي كل نزاع ينشأ نتيجة لذلك.

مادة رقم /٢٤/ الموطن المختار:

١.على العارض ان يحدد في عرضه موطناً مختاراً له في الجمهورية العربية السورية يحدد فيه المدينة ـ اسم الشارع ـ رقم البناء ـ رقم الشقة ـ اسم القاطن ويعتبر الموطن المذكور ملزماً له ولو انتقل منه إلى غيره مالم يبلغ الإدارة خطياً عن موطنه المختار الجديد سواء في البلدة نفسها أو غيرها وإلا تعتبر كافة التبليغات المرسلة إلى موطنه المختار الأول صحيحة حكماً .

٢.يدرج الموطن المختار للمتعهد المرشح في العقد الذي سيبرم معه ويشترط ألا يكون هذا الموطن فندق أو صندوق بريد أو رقم هاتف أو تلكس أو فاكس أو بريد إلكتروني .

مادة /٢٥/- أحكام عامــة :

١-بمجرد التوقيع على العقد الذي سيبرم مع العارض الذي سيحال عليه الالتزام يعتبر هذا الأخير أنه استوعب جميع أحكامه ودرس وتفهم كافة ماتتطلبه الشروط والمواصفات الفنية وانه حصل على جميع المعلومات الضرورية اللازمة لتنفيذ العقد سواء أكانت هذه المعلومات مقدمة من قبل الإدارة أو ان المتعهد حصل عليها بوسائله الخاصة ولا يحق للمتعهد إجراء أي تعديل على نوع الالتزامات وتكوينها بعد التعاقد .

٢- يتحمل المتعهد المسؤولية الكاملة عن تنفيذ الالتزام لذا فعليه أن يدقق دفاتر الشروط الفنية للالتزام و يتأكد من صحة نتائج الحسابات وينبه الإدارة إلى الأخطاء التي قد تكون واردة فيها لتعمل على تصحيحها وأن تعليمات الإدارة الخطية التي تخالف ذلك تعفي الملتزم من المسؤولية المترتبة عليه من جراء هذه المخالفة فقط

٣-طريقة إبلاغ المتعهد أمر المباشرة : تقوم الإدارة بعد نفاذ العقد بدعوة المتعهد بموجب كتاب خطي لاستلام أمر المباشرة وفي حال عدم حضوره لاستلام أمر المباشرة ضمن المدة المحددة بكتاب الدعوة الموجه إليه يتم إرسال أمر المباشرة إلى المتعهد بالبريد المسجل على موطنه المختار المحدد في العقد وفي هذه الحالة يعتبر المتعهد قد تبلغ أمر المباشرة حكماً من التاريخ المحدد بكتاب أمر المباشرة دون الحاجة لأي إشعار او إنذار وتسري عليه كافة الأحكام والنتائج كما لو تبلغ المتعهد أمر المباشرة شخصياً.

مادة رقم /٢٦/ نفاذ العقد :

لا يعتبر العقد الذي سيبرم مع المتعهد المرشح نافذاً إلا بعد :

١-استكمال توقيع العقد من الطرفين .

٢-المصادقة عليه من السلطات المختصة وإبلاغ هذه المصادقة للمتعهد .

مادة رقم /٢٧/ إضبارة المناقصة :

تتألف إضبارة المناقصة هذه من الوثائق التالية :

١. اعلان المناقصة الداخلية رقم/ ٩ /٢٠٢٦.
٢. دفتر الشروط الحقوقية والمالية الخاصة ودفتر الشروط الفنية الخاص.
٣. دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤.
٤. نظام العقود الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤.

- تعتبر أفضلية الوثائق أنفة الذكر حسب تسلسلها المبين أعلاه.
- وتعتبر اضبارة المناقصة جزء لا يتجزأ من العقد الذي سيبرم مع من سيحال عليه الالتزام .

طلبات العروض الداخلية **رئيس دائرة العقود الداخلية** **مدير العقود**

مدير إدارة نقل الكهرباء
المهندس خالد أبودي

الشركة السورية للكهرباء

إدارة نقل الكهرباء

مديرية الدراسات

الرقم :

التاريخ :

دفتر الشروط الفني الخاص لتوريد نواقل ألمنيوم / فولاذ
لخطوط نقل القدرة الهوائية ٤٠٠ ك.ف

الموضوع :

توريد نواقل ألمنيوم / فولاذ لخطوط نقل القدرة الهوائية ٤٠٠ ك.ف والمبينة في الجدول التالي:

نوع المرس	AL/ST
المقطع (مم٢)	550/70

وفقاً" للمواصفات التالية:

المواصفات الفنية :

١- الشروط العامة :

يجب أن تطابق المواد الموردة أحد النورمات التالية (IEC61089 -IEC 888- DIN48201 DIN50182 - DIN48204) المشار إليها في المواصفات الواردة في دفتر الشروط الفني ويجب على العارض أن يحدد هذه المواصفات في عرضه .

يجب على العارض أن يشير في عرضه إلى النورم الذي تم اعتماده.

كافة المواد , وطرق الاختبار يجب أن تتوافق مع النورمات التي تم اختيارها طالما أن هذه النورمات لا تتعارض مع المواصفات الفنية وفي حال حدوث ذلك يجب أن نعتمد المواصفات الفنية .

يجب أن تتوافق مواصفات النواقل **مع آخر نسخة من المواصفات القياسية** وذلك لما لم يتم ذكره في دفتر الشروط الفنية .

التسامح المقبول على القيم الاسمية عن القيم الواردة في دفتر الشروط هو التسامح المذكور في هذه المواصفات .

في حال عدم ورود التسامحات في هذه الشروط يؤخذ بالتسامحات التي تحددها النورمات المطبقة ,

علما" أن أي تجاوز للحدود المسموح بها في المواصفات لن يتم قبوله .

٢- التطابق مع النورمات :

يجب أن تتطابق أمراس نقل القدرة و الموردة مع المواصفات التالية :

- لف وسحب الأسلاك المفردة التي سيتشكل منها الناقل .
- تطبيق عملية الغلفنة بطريقة التغطيس الساخن لناقل الفولاذ.
- جدل الكابلات .
- تشحيم الفراغ بين أسلاك الألمنيوم والفولاذ .
- إجراء الاختبارات حسب النورمات المذكورة أعلاه .

- إجراء اختبارات تجانس الغلفنة من ناحية الوزن و التصاق طبقة الغلفنة على المعدن.
- على المتعاقد تقديم الأمراس اللازمة لتنفيذ الاختبارات المقررة .
- إن تكاليف هذه الخدمات والتوريدات يجب أن تدخل ضمن الأسعار الافرادية المبينة في جدول الأسعار .

٣- متطلبات خاصة :

١- يجب أن تكون الأسلاك خالية من الخدوش والحواف الخشنة التي يمكن ان تحدث خلال عملية تسحيب الاسلاك أوأي خدوش سطحية أخرى .
كما يجب أن يكون مقطع الأسلاك أقرب ما يكون إلى الشكل الدائري التام ويجب أن يكون لف الطبقات المتتاليةذو اتجاه عكسي .
٢- العدد المسموح به وطرق تنفيذ اللحام للأسلاك الافرادية (الشعيرات) من الناقل يجب أن تتطابق مع نشرة النورم IEC 888الموصى به.

يجب أن لا ينفذ أي لحام على الطبقة الخارجية للأسلاك ولا حتى في الناقل الفولاذي .
٣- جميع الأسلاك الفولاذية يجب أن تغلفن بطريقة التغطيس الساخن وطبقة الغلفنة الخارجية يجب ان تكون متماثلة السماكة وناعمة بصورة ثابتة .
يجب ألا تتواجد أجزاء غير مغلفنة من السلك المفرد جراء التقشير أو أي سبب آخر.
ويجب ألا تخضع الأسلاك الفولاذية إلى أي معالجة حرارية بعد الغلفنة .
٤- يجب أن تكون الأمراس متينة بحيث لا تتعرض للفتل أثناء فكها من البكرات الملفوفة عليها وأثناء عمليات مد الشبكة .
٥- تشحيم النواقل :
يجب أن تشحم النواقل فقط في المنطقة مابين النواة الفولاذية وأسلاك الألمنيوم و بطبقتين على الأقل.
يجب أن يكون التشحيم ثابت ومحايد (لا يتفاعل) مع الألمنيوم والزنك وألا تقل درجة حرارة انصهار الشحم عن ١٠٠ درجة مئوية.
يجب أن يحدد العارض درجة انصهار الشحم بشكل دقيق بالإضافة لوزن الشحم على المتر الطولي من الامراس.
يجب أن يتمتع الشحم المستخدم بالخصائص التالية :

- تفاعلها مع الفضة : لايوجد
- درجة حرارة الانصهار **لا تقل عن١٠٠ درجة مئوية**
- نفاذية الماء : لاتمتص الماء بعد تعرضه لـ ٤٨ ساعة من الغمر بالماء
- المرونة : عالي التماسك والمرونة عند درجة حرارة استخدام صغرى (-٥) درجة مئوية
- الحموض اللاعضوية : لا يوجد
- الحموض العضوية (SO3) : أقل من ٠,١٪
- الصدأ: لا يوجد
- نسبة الرماد : لا يزيد عن ٠,٥٪
- احتواء الكبريت ومركباته : لا يوجد

٤- المخططات والمعلومات المختلفة التي يجب أن ترفق بالعرض :

بالإضافة إلى الخصائص الفيزيائية والكيميائية والميكانيكية للنواقل , على العارض أن يتقدم بالمعلومات التالية :
١- المخططات التفصيلية لبكرات النواقل .
٢- وزن البكرة (فارغة – ممتلئة)
٣- أي معلومات مطلوب تقديمها للاستخدام لاحقا" وخاصةً قيمة قوة الشد الأعظمية المطبقة على الناقل أثناء عملية سحبه عن البكرة .

٥- الاختبارات :

إن جميع الاختبارات المطلوب إجراؤها بالإضافة لاختبارات القبول قبل وأثناء التصنيع يجب أن تتوافق مع المواصفات القياسية المذكورة أعلاه .
سوف تنتدب المؤسسة مندوبين اثنين إلى المعمل المصنع للمشاركة في اختبار النواقل (ولمدة أسبوع في حال كون المصنع خارجي).

٦- التغليف :

يجب تقديم النواقل (الأمراس) على بكرات معدنية أو خشبية ذات حواف دائرية (فلنشات) من مادة قوية تؤمن الحماية المناسبة للنواقل أثناء عمليات النقل وعمليات مد الشبكة .

- الطبقة الخارجية للناقل يجب أن تحمى بألواح خشبية.
- يجب أن تكون البكرات قوية بشكل كاف لكي تتحمل وزن الناقل.
- في حال استخدام بكرات خشبية يجب أن تدعم فلنشاتها بصفيحة من الحديد .

- **تزود كل بكرة بلوحة اسمية تحمل المعلومات التالية :**

- نوع الناقل

- مقطع الناقل

- طول النواقل على البكرة

- الوزن الكلي للنواقل

- وزن البكرة

٧- شروط العرض :

يتم تحديد الوزن الفعلي الصافي للمتر الطولي للناقل بناءً على إختبارات القبول **وذلك بوزنه مشحما"** .

الوزن الوسطي سيؤخذ كأساس لتسعير الدفعات المختلفة .

وحدة السعر بالكيلو غرام من المرس هي للمادة الصافية واصلة إلى أرض الموقع .

يجب أن يتضمن العرض سعر البكرات .

٨- الوثائق التي يجب ارفاقها بمغلف الأوراق الثبوتية :

١- جدول الضمان الفني لناقل القدرة .
٢- تقرير الاختبار لنفس مقطع الناقل متضمناً المقاومة +الاختبارات الميكانيكية .
٣- ISO Certificate.
٤- قائمة المبيعات للشركة الصانعة لآخر خمس سنوات .

٩- مواصفات الناقل :

نوع الناقل	المقطع مم٢	المساحة الكلية مم٢	عدد الجدلات وقطرها عدد/مم		القطر الكلي مم	وزن المتر الطولي كغ/م	المقاومة الكهربائية عند درجة ٢٠ Cº أوم/كم	عامل المرونة كغ/مم٢	عامل التمدد الطولي (1/Cº)	النورم المعتمد	قوة القطع الأصغري daN	تيار الحمل الأعظمي A
			AL	ST								
AL/ST	٧٠/٥٥٠	٦٢١,٣	٣,٦*٥٤	٣,٦*٧	٣٢,٤	٢,٠٩٢	٠,٠٥٢٥٩	٦٨٧٠	١٩,٣*١٠^-٦	DIN٤٨٢٠٤	١٧٠٦٠	١٠٥٠

جدول الضمان
لناقل ألمنيوم/فولاذ مقطع ٥٥٠/٧٠ مم٢

الجدول رقم ١		
	ACSR550/70 mm2	**القيم**
1	**مواصفات الناقل** المقطع الكلي عدد جدلات الألمنيوم عدد جدلات الفولاذ قطر جدلة الألمنيوم قطر جدلة الفولاذ القطر الكلي للناقل وزن الناقل بدون تشحيم وزن الناقل بعد التشحيم قوة القطع الأصغري عامل المرونة عامل التمدد الطولي المقاومة الكهربائية عند درجة ٢٠ Cº درجة التشحيم درجة انصهار الشحم	621.3 mm2 54 7 3.6 mm 3.6 mm 32.4 mm -- kg /m -- kg /m ١٧٠٦٠ daN 6870 kg/mm2 19.3 X 10-6 1/ c° 0.05259 ohm /km -- -- c°
2	**بكرات النواقل** طول المرس على البكرة الواحدة وزن البكرة قطر البكرة	m kg mm x mm

جدول الكميات والأسعار لتوريد ناقل المنيوم /فولاذ
لخطوط نقل القدرة الهوائية ٤٠٠ ك.ف

نوع الناقل	الوحدة	الكمية	السعر الافرادي واصل مستودعات المؤسسة (ل.س)	السعر الاجمالي واصل مستودعات المؤسسة (ل.س)
550/70 AL/ST	طن	١٠٠٠		
المجموع الكلي (ل.س)				

ملاحظة : هذه الأسعار تتضمن سعر البكرات واصلة إلى مستودعات المؤسسة .

إعداد	تدقيق	مدير الدراسات
م.م رفاه صبيح	م.محمد راجح	المهندس عمار ملحم
م. مراد البرازي		

مدير إدارة نقل الكهرباء

المهندس خالد أبودي